بسم الله الرحمن الرحيم

3- كتاب العلم

1- باب فضل العلم، وقول الله تعالى: {يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} وقوله ﷻ: {رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا}.

قوله: {يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ... }: قيل في تفسيرها يرفع الله المؤمن العالم على المؤمن غير العالم. ورفعه الدرجات تدل على الفضل، إذ المراد به كثرة الثواب، وبها ترتفع الدرجات، ورفعتها تشمل المعنوية في الدنيا بعلو المنزلة وحسن الصيت، والحسية في الآخرة بعلو المنزلة في الجنة. وفي مسلم عن نافع بن عبد الحارث الخزاعي - وكان عامل عمر على مكة - أنه لقيه بعسفان فقال له: من استخلفت؟ فقال: استخلفت ابن أبزى مولى لنا. فقال عمر: استخلفت مولى؟ قال إنه قارئ لكتاب الله، عالم بالفرائض. فقال عمر. أما إن نبيكم قد قال: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين» وعن زيد بن أسلم في قوله تعالى: {نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ}. قال بالعلم

قوله {رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا}: واضح الدلالة في فضل العلم، لأن الله لم يأمر نبيه ﷺ بطلب الازدياد من شيء إلا من العلم، والمراد بالعلم العلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما يجب على المكلف من أمر دينه في عباداته ومعاملاته، والعلم بالله وصفاته، وما يجب له من القيام بأمره، وتنزيه عن النقائص، ومدار ذلك على التفسير والحديث والفقه، وقد ضرب هذا الجامع الصحيح في كل من الأنواع الثلاثة بنصيب، فرضي الله عن مصنفه، أعاننا على ما تصدينا له من توضيحه بمنه وكرمه.

فائدة: الأحاديث في فضل العلم كثيرة ولكن لم يثبت فيه شيء على شرطه، صحح مسلم منها حديث أبي هريرة رفعه: «من التمس طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طرقا إلى الجنة».

2- باب: من سئل علما وهو مشتغل في حديثه ثم أجاب السائل

59- عن أبي هريرة قال: بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعه؟ فمضى رسول الله ﷺ يحدث. فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال، وقال بعضهم: بل لم يسمع حتى إذا قضى حديثه قال: «أين أراه السائل عن الساعة؟» قال: ها أنا يا رسول الله قال: «فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة» قال: كيف إضاعتها؟ قال: «إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة» [أطرافه في: 6496].

فائدة: التنبيه على أدب العالم والمتعلم. أما العالم فلما تضمنه من ترك زجر السائل، بل أدبه بالإعراض عنه أولا حتى استوفى ما كان فيه، ثم رجع إلى جوابه فرفق به لأنه من الأعراب وهم جفاة وفيه العناية بجواب السائل ولو لم يكن السؤال متعينا ولا الجواب. وأما المتعلم فلما تضمنه من أدب السائل أن لا يسأل العالم وهو

مشتغل بغيره لأن حق الأول مقدم. ويؤخذ منه أخذ الدروس على السبق والفتاوى. وسيأتي مزيد شرح في الرقاق.

3- باب: من رفع صوته بالعلم

60- عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف عنا النبي ﷺ في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «**ويل للأعقاب من النار**» مرتين أو ثلاثا [أطرافه في: 96، 163].

فائدة: استدل البخاري على جواز رفع الصوت بالعلم - ويتم الاستدلال بذلك حيث تدعو الحاجة إليه لبعد، أو لكثرة جمع أو موعظة - وسيأتي مزيد في كتاب الوضوء إن شاء الله

4- باب: طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم

62- عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «**إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل المسلم ، حدثوني ما هي؟**» قال: فوقع الناس في شجر البوادي. قال عبد الله: فوقع في نفسي أنها النخلة. ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله؟ قال: «**هي النخلة**» [أطرافه في: 72، 131، 4698، 5444، 6122، 6144].

5- باب: ما جاء في العلم وقوله تعالى{وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا} القراءة والعرض على المحدث

روي معلقا ووصله الخطيب رأى الحسن وسفيان ومالك القراءة جائزة واحتج بعضهم - الحميدي شيخه - في القراءة على العالم بحديث ضمام الآتي في الباب القادم.

63- عن أنس قال: بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم علقه ثم قال لهم: أيكم محمد؟ والنبي ﷺ متكئ بين ظهر انيهم - فقلنا: هذا الرجل الأبيض المتكىء، فقال له الرجل: ابن عبد المطلب فقال له النبي ﷺ : «**قد أجبتك**» فقال الرجل للنبي ﷺ: إني سائلك فمشدد عليك في المسألة، فلا تجد عليّ فى نفسك فقال: «**سل عما بدا لك**». فقال: أسألك بربك ورب من قبلك، آلله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال: «**اللهم نعم**» قال: أنشدك بالله، آلله أمرك أن تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال: «**اللهم نعم**» قال: أنشدك بالله آلله أمرك أن تصوم هذا الشهر من السنة؟ قال: «**اللهم نعم**» قال: أنشدك بالله آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال النبي ﷺ:«**اللهم نعم**» فقال الرجل: آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بنى سعد بن بكر.

قوله: في المسجد: أي مسجد رسول الله ﷺ. **قوله: متكئ**: فيه جواز اتكاء الإمام بين أتباعه. **قوله: أجبتك**: أي سمعتك. **قوله: فلا تجد**: أي لا تغضب. **قوله أنشدك**: أي سألتك بالله.

فائدة: العرض على المحدث هو ما يعارض به الطالب أصل شيخه معه أو مع غيره بحضرته وسيأتي مزيد في تفسير سورة المائدة إن شاء الله.

6- باب: ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان

روى معلقا ووصله في فضائل القرآن قال أنس: نسخ عثمان المصاحف فبعث بها إلى الآفاق - وروى معلقا ووصله في تعليق التعليق. والحكم رأى ابن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزا واحتج بعض أهل الحجاز "الحميدي" في المناولة بحديث النبي ﷺ وصله الطبراني وله شاهد عند الطبري في التفسير.

64- عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه رجلا وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، فحسبت أن ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق [أطرافه في: 2939، 4424، 7264]

65- عن أنس قال: كتب النبي ﷺ كتابا - أو أراد أن يكتب - فقيل له: إنهم لا يقرؤون كتابا إلا مختوما، فاتخذ خاتما من فضة نقشه: محمد رسول الله. كأني أنظر إلى بياضه في يده [أطرافه في: 2938، 5870، 5872، 5874، 5875، 5877، 7162].

فائدة: لما فرغ من تقرير السماع والعرض أردفه ببقية وجوه التحمل المعتبرة عند الجمهور فمنها المناولة وصورتها: أن يعطي الشيخ الطالب الكتاب فيقول له هذا سماعي من فلان، أو هذا تصنيفي فأروه عني - وأما الكتاب المختوم ليحصل الأمن من توهم غيره ويستغني عن ختمه إذا كان الحامل عدلا مؤتمنا.

7- باب: من قعد حيث ينتهي به المجلس..

66- عن أبي واقد الليثي أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقبل ثلاثة نفر، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد قال: فوقفا على رسول الله ﷺ فأما أحدهم فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «**ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فآوى إلى الله فآواه الله ، وأما الآخر فأعرض الله عنه**».

قوله: فوقف على رسول الله ﷺ:أي عند مجلس رسول الله. **قوله: فرجة**: هي كل شيء مستدير خارج الوسط. **قوله: فآوى إلى الله**: أي لجأ إلى الله أي انضم إلى مجلس رسول الله ﷺ ومعنى آواه جازاه وضمه إلى رحمته. **قوله: فاستحيى**: أي ترك المزاحمة حياء من النبي ﷺ ومن الحاضرين فجلس بعد الأول بمسافة. ومعنى استحي الله منه أي رحمه ولم يعاقبه. **قوله فأعرض الله عنه**: أي سخط عليه وهو محمول على من ذهب معرضا لا لعذر

فائدة: في الحديث استحباب التحليق في مجالس الذكر - واستحباب الأدب في مجالس العلم وسد الخلل كما هو الفضل في سد خلل الصفوف ولكن إذا خشى التخطى للرقاب والأذى فيستحب الجلوس حيث ينتهي وفيه الثناء على من زاحم في طلب الخير - وفيه جواز الإخبار عن أهل المعاصي وعن أحوالهم للزجر، ولا يعد ذلك غيبة

8- باب: قول النبي ﷺ «رب مبلغ أوعى من سامع»

67- عن أبي بكرة ذكر النبي ﷺ قعد على بعيره وأمسك إنسان بخطامه - أو بزمامه - ثم

قال: «أي يوم هذا؟» فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه قال «أليس يوم النحـــر؟» قلنا: بلى قال: «في أي شهر هذا؟» فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال: «أليس بذي الحجة؟» قلنا: بلي قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلـــدكم هذا ليبلغ الشاهد الغائب عسى أن يبلغ من هو أوعى لـــــه منـــه» [أطرافه في: 105، 1741، 3197، 4407، 4662، 5550، 7078، 7447]

فائدة: استفيد أن المراد تبليغ القول المذكور أو جميع الأحكام، والحث على تبليغ العلم، وجواز التحمل قبل كمال الأهلية وأن الفهم ليس شرطا في الأداء.

9- باب: العلم قبل القول والعمل لقول الله تعالى{فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ} فبدأ بالعلم

روى معلقا ووصله أبو داود والترمذى: «وإن العلماء هم ورثة الأنبياء» وروى معلقا ووصله مسلم: «ومن سلك طريقا يطلب به علما سهل الله لـــه طريقا إلى الجنـــة» - وروى معلقا ووصله في موضع آخر قال ﷺ : «من يرد الله به خيرا يفقهـــه وإنمـــا العلـــم بـــالتعلم» - وروى معلقا ووصله الطبرانى قال ﷺ : «يا أيها الناس تعلموا إنما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهـــه في الدين».

قولـــه: العلم قبل القول والعمل: قال ابن المنير أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل. **قولـــه: فاعلم أنه لا إله إلا الله**: الخطاب وإن كان للنبى ﷺ فهو متناول أمته. **قولـــه: من سلك طريقا**: تناول أنواع الطرق الموصلة إلى تحصيل العلوم الدينية. **قولـــه: سهل الله لـــــه طريقـــا**: أى في الآخرة أو في الدنيا بأن يوفقه للأعمال الصالحة الموصلة للجنة. **قولـــه: يفقهه في الدين**: في رواية "يفقهه" والمراد فهم الأحكام الشرعية.

10- باب: ما كان النبى ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كى لاينفروا.

68- عن ابن مسعود قال: كان النبى ﷺ يتخولنا في الأيام كراهة السآمة علينا [أطرافه في: 70، 6411].

قولـــه: يتخولنا: أى يتعاهدنا بالنصح والتذكير. **قولـــه: في الأيام**: لكى لاينفروا ولا يفعل ذلك كل يوم خشية الملل. **قولـــه: كراهة السآمة**: تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والضابط لها النشاط، ولذلك قال ابن مسعود كما في الصحيح عندما قال لـه رجل: يا أبا عبد الرحمن لوددت أنك ذكرتنا كل يوم قال: أما إنه يمنعنى من ذلك أنى أكره أن أملكم، وإنى أتخولكم بالموعظة كما كان النبى ﷺ يتخولنا بها مخافة السآمة علينا.

11- باب: قول النبى ﷺ «يسروا ولا تعسروا» (*)

69- عن أنس عن النبى ﷺ قال: «يسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا» [أطرافه في: 6125]

قولـــه: يسروا ولا تعسروا: قال النووى لو اقتصر على «يسروا» لصدق على من يسره مرة وعسره كثيرا فقال «ولا تعسروا» لنفى التعسير في جميع الأحوال.

فائدة: استفيد ترك التشديد وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي أن يكون بتلطف ليقبل، وكذلك تعلم العلم ينبغي أن يكون بالتدريج لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلا حبب إلى من يدخل فيه، وتلقاه بانبساط، وكان عاقبته الازدياد بخلاف ضده - وتأليف من قرب إسلامه وترك التشديد في الابتداء.

12- باب: من جعل لأهل العلم أياما معلومة

70- عن أبي وائل قال: كان عبد الله - ابن مسعود - يذكر الناس في كل خميس، فقال له رجل يا أبا عبد الرحمن لوددت لو أنك ذكرتنا كل يوم قال: أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملكم، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان النبي ﷺ يتخولنا بها من فرط السآمة علينا [أطرافه في: 68].

فائدة: تقدم الشرح في باب: [10] حديث [68].

13- باب: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين

71- عن معاوية قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين**».

قوله: يفقهه في الدين: يفهمه في الدين، والمراد من لم يتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع فقد حرم الخير.

فائدة: في الحديث بيان لفضل العلماء على سائر الناس ولفضل التفقه في الدين على سائر العلوم.

14- باب: الفهم في العلم

72- عن ابن عمر قال: كنا عند النبي ﷺ فأتى بجمار فقال: «**إن من الشجر شجرة مثلها كمثل المسلم**» فأردت أن أقول هي النخلة، فإذا أنا أصغر القوم فسكت قال النبي ﷺ : «**هي النخلة**» [أطرافه في: 62].

فائدة: بركة النخلة موجودة في جميع أجزائها مستمرة في جميع أحوالها من حيث تؤكل أنواعه، ثم بعد ذلك ينتفع بجميع أجزائه حتى النوى في علف الدواب، والليف في الحبال، وكذلك بركة المسلم عامة في جميع الأحوال ونفعه مستمر له ولغيره حتى بعد موته - وبمثله قال القرطبي - وروى البزار عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ : «**مثل المؤمن مثل النخلة ما أتاك منها نفعك**» - واستفيد أن العالم الكبير قد يخفى عليه بعض ما يدركه من هو دونه لأن العلم مواهب والله يؤتي فضله من يشاء.

15- باب: الاغتباط في العلم والحكمة

روى معلقا ووصله ابن أبي شيبة قال عمر: تفقهوا قبل أن تسودوا وقد تعلم أصحاب النبي ﷺ في كبر سنهم.

73- عن ابن مسعود قال: قال النبي ﷺ : «**لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلكه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها**» [أطرافه في: 1409، 7141، 7316]

قولـــه: تفقهوا قبل أن تسودا: أراد عمر ليبين أن لامفهوم لـه خشية أن يفهم أحد من ذلك أن السيادة مانعة من التفقه وإنما أراد عمر أنها قد تكون سببا للمنع لأن الرئيس قد يمنعه الكبر والاحتشام أن يجلس مجلس المتعلمين. **قولـــه: لا حسد:** الحسد هو تمني زوال النعمة عن المنعم عليه وهذا هو الحسد المذموم، أما الحسد المذكور في هذا الحديث فهو الغبطة وهو أن يتمني أن يكون لـه مثل ما لغيره من غير زوال النعمة عن غيره، وهذا ما يسمى بالمنافسة

قولـــه: إلا في اثنتين: أي لا غبطة أعظم وأفضل من الغبطة في هذين الأمرين، وأن الطاعات إما بدنية وتكون كالحكمة والقضاء والتعليم، أو مالية فتكون كالصدقة وأعمال البر. **قولـــــه: فسلط:** عبر بالتسليط لدلالته على قهر النفس المجبولة على الشح. **قولـــــه: في الحـــق:** أي في الطاعات ليزيل عنه إيهام الإسراف المذموم. **قولـــه: الحكمة:** المراد القرآن، وقيل كل ما منع من الجهل.

16- باب: ما ذكر في ذهاب موسى ﷺ في البحر إلى الخضر قوله تعالى{هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا}

74- عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بينما موسى في ملأ بني إســـرائيل جـــاءه رجل فقال: هل تعلم أحدا أعلم منك؟ قال موسى: لا ، فأوحى الله إلى موسى: بلى ، عبدنا خضر. فســـأل موسى السبيل إليه ، فجعل الله لـــه الحوت آية ، وقيل لـــه: إذا فقدت الحوت فارجع فإنك ستلقاه وكان يتبع أثر الحوت في البحر فقال لموسى فتاه:{أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهُ إِلاَّ الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ}** قال:**{ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا}**» فوجدا خضرا، فكان من شأنهما الذي قص الله ﷻ في كتابه. [أطرافه في: 78، 3278، 3401، 4726، 6672، 7478].

فائدة: هذا الباب معقود للترغيب في احتمال المشقة في طلب العلم، ولأن موسى ﷺ لم يمنعه بلوغه من السيادة من طلب العلم، وجواز تجادل في العلم إذا كان بغير تعنت، والرجوع إلى أهل العلم عند التنازع، وقال البخاري: يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم أن يكل العلم إلى الله.

17- باب: قول النبي ﷺ «اللهم علمه الكتاب»

75- عن ابن عباس قال: ضمني رسول الله ﷺ وقال: «**اللهم علمـــه الكتـــاب**» [أطرافه في: 3756، 7270].

فائدة: المراد الفهم في القرآن.

18- باب: متى يصح سماع الصغير

76- عن ابن عباس قال: أقبلت راكبا على حمار أتان - وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام - ورسول الله ﷺ يصلي بمنى إلى غير جدار، فمررت بين يدي بعض الصف، وأرسلت الآتان ترتع فدخلت في الصف، فلم ينكر ذلك على. [أطرافه في: 493، 1857، 4412].

77- عن محمود بن الربيع قال: علقت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو. [أطرافه في: 189، 1185، 6354].

قوله: متى يصح سماع الصغير؟: مقصوده الاستدلال على أن البلوغ ليس شرطا في التحمل. وهذا هو المعتمد. ونقل ابن عبد البر الاتفاق. **قوله: مجة مجها**: المج هو إرسال الماء من الفم، وقيل لا يسمى مجا إلا إن كان على بعد، وفعله ﷺ مع محمود إما مداعبة معه أو ليبارك عليه بها.

فائدة: جواز إحضار الصبيان في مجالس الحديث.

19- باب: الخروج في طلب العلم

- روى معلقا ووصله في الأدب المفرد وأحمد - رحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد.

فائدة: لم يذكر فيه شيئا مرفوعا صريحا وقد أخرج مسلم حديث أبي هريرة: «**من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة**» - تقدم شيء منه في باب [16] حديث [74].

20- باب: فضل من علم وعلم

79- عن أبي موسي عن النبي ﷺ قال: «**مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا ، فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا ، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي القيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به**».

قوله: فضل من علم وعلم: أي سار عالما. **قوله: الهدى والعلم**: أي الدلالة الموصولة إلى المطلوب، والعلم المراد به معرفة الأدلة الشرعية. **قوله: نقية**: قال ابن رجب المراد به القطعة الطيبة. **قوله: أجادب**: هي الأرض الصلبة التي تمسك الماء. **قوله: قيعان**: جمع قاع وهو الأرض المستوية الملساء التي لا تنبت.

فائدة: قال القرطبي: ضرب النبي ﷺ لما جاء به من الدين ملأ بالغيث العام الذي يأتي به في حال حاجتهم إليه وكذلك كان الناس قبل مبعثه، فكما أن الغيث يحيى البلد الميت فكذلك علوم الدين تحيى القلب الميت، ثم شبه السامعين له بالأرض المختلفة حيث ينزل بها الغيث فمنهم العالم العامل المعلم فهو بمنزلة الأرض الطيبة شربت فانتفعت في نفسها وأنبتت فنفعت غيرها. ومنهم العالم الجامع للعلم غير أنه لم يعمل بنوافله أو لم يتفقه فيما جمع لكنه أداه لغيره فهو بمنزلة الأرض التي يستقر فيها الماء فينتفع الناس بها وهو المشار إليه بقوله ﷺ : «**نضر الله امرءًا سمع مقالتي فأداها كما سمعها**» ومنهم من يسمع العلم فلا يحفظ ولا يعمل به ولا ينقله لغيره فهو بمنزلة الأرض السبخة أو الملساء التي لا تقبل الماء أو تفسده على غيرها.

21- باب: رفع العلم، وظهور الجهل

- روى معلقا ووصله الخطيب والبيهقى، قال ربيعة: لا ينبغى لأحد عنده شىء في العلم أن يضيع نفسه.

80- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ : «**إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل ، ويشرب الخمر ويظهر الزنى**» [أطرافه في: 5231، 5577، 6808].

قوله: رفع العلم: مقصوده الحث على تعلم العلم فإنه لا يرفع إلا بقبض العلماء. **قوله**: يرفع العلم في روايه والمراد بقلتله أو العلامة ورفعه آخرها وذلك عند موت العلماء.

22- باب: الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها

83- عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال: لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح. فقال: «**اذبح ولا حرج**» فجاءه آخر فقال: لم أشعر فنحرت قبل أن أرمى. قال: «**ارم ولا حرج**» فما سئل النبى ﷺ عن شىء قدم ولا أخر إلا قال: «**افعل ولا حرج**». [أطرافه في: 124، 6665].

قوله: افعل ولا حرج: أى لا شىء عليه مطلقا من الإثم.

فائدة: استفيد جواز ذلك. وسيأتى المزيد في كتاب الحج إن شاء الله.

23- باب: من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس

85- عن أبى هريرة عن النبى ﷺ : «**يقبض العلم ، ويظهر الجهل والفتن ، ويكثر الهرج**» قيل يا رسول الله وما الهرج؟ فقال: هكذا بيده كأنه يريد القتل. [أطرافه في: 1036، 1412، 4636، 6037، 6506، 6935، 7061، 7115، 7121].

86- عن أسماء قالت: أتيت عائشة وهي تصلى فقلت: ما شأن الناس؟ فأشارت إلى السماء، فإذا الناس قيام فقالت: سبحان الله قلت: آية. فأشارت برأسها أى نعم [أطرافه في: 1053، 2520، 7287].

قوله: فقال هكذا بيده: هو من إطلاق القول على الفعل. **قوله: كأنه يريد القتل**: فهم ذلك من تحريف اليد وحركتها كالضرب. **قولها: من شأن الناس**: أى لما رأت من اضطرابهم. **قولها: فأشارت**: أى عائشة إلى السماء أى انكسفت الشمس. **قولها: فإذا الناس قيام**: كأنها التفتت من حجرة عائشة إلى هو في المسجد. **قولها: فقالت سبحان الله**: أى أشارت قائلة سبحان الله. **قولها: قلت آية**: أى هذه علامة.

24- باب: الرحلة في طلب العلم (*)

88- عن عقبة بن الحارس أنه تزوج ابنة لأبى إيهاب ابن عزيز فأتته إمرأة فقالت: إنى قد أرضعت عقبة والتى تزوج بها. فقال لها عقبة: ما أعلم أنك أرضعتنى ولا أخبرتنى. فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة، فسأله فقال رسول الله ﷺ : «**كيف وقد قيل؟**» ففارقها عقبة ونكحت زوجا غيره. [أطرافه في: 2052، 2640، 2659، 2660، 5104]

قولـــه: الرحلة: بمعنى الإرتحال.

فائدة: تقدم مزيد من ذلك في حديث [53] وسيأتى مزيد في كتاب الشهادات إن شاء الله.

25- باب: التناوب في العلم

89- عن عمر قال: كنت أنا وجار لى من الأنصار في بنى أمية بن زيد وهي من عوالى المدينة - كنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوما، وأنزل يوما فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحى وغيره وإذا نزل فعل مثل ذلك. [أطرافه في: 4913، 5191، 5218، 5843، 7256، 7263]

فائدة: في الحديث الاعتماد على خبر الوحى، وفيه أن الطالب لا يغفل عن النظر في أمر معاشه ليستعين على طلب العلم مع أخذه بالحزم في السؤال عما يفوته يوم غيبته وسيأتى بقية الكلام في النكاح إن شاء الله.

26- باب: الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره.

90- عن ابن مسعود الأنصارى قال: قال رجل: يا رسول الله لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان. فما رأيت النبى ﷺ في موعظة أشد غضبا من يومئذ فقال: «**يا أيها الناس إن منكم منفرون ، فمن صلى بالناس فليخفف ، فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة**» [أطرافه في 702، 6110، 7159].

91- عن زيد بن خالد الجهنى أن النبى ﷺ سأله رجل عن اللقطة فقال «**أعرف وكاءها – أو قال: وعاءها – وعفاصها ، ثم عرفها سنة ثم استمتع بها ، فإن جاء ربها فأدها إليه**» قال: فضالة الإبل؟ فغضب حتى إحمرت وجنتاه - أو قال: احمر وجهه - فقال: «**وما لك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر ، فذرها حتى يلقاها ربها**» قال: فضالة الغنم؟ قال: «**لك أو لأخيك أو للذئب**» [أطرافه في 2429، 5292، 6112].

92- عن أبى موسى قال: سئل النبى ﷺ عن أشياء كرهها، فلما أكثر عليه غضب ثم قال للناس: «**سلونى عما شئتم**» قال رجل: من أبى؟ قال: «**أبوك حذافة**» فقام آخر فقال من أبى يا رسول الله؟ فقال: «**أبوك سالم مولى شيبة**». فلما رأى عمر ما في وجهه قال: يا رسول الله إنا نتوب إلى الله ﷻ. [أطرافه في: 7291].

فائدة: قصر البخارى الغضب على الموعظة والتعليم دون الحكم لأن الحاكم مأمور أن لايقضى وهو غضبان، والفرق أن الواعظ من شأنه أن يكون في صورة الغضبان لأن مقامه يقتضى تكلف الانزعاج لأنه في صورة المنذر، وكذا المعلم إذا أنكر على من يتعلم من سوء فهم ونحوه لأنه قد يكون أدعى للقبول منه - وسيأتى مزيد عن الحديث الأول في كتاب الصلاة، وعن الحديث الثانى في كتاب البيوع، وعن الحديث الثالث في كتاب التفسير فى سورة المائدة إن شاء الله.

27- باب: من برك على ركبتيه عند الإمام أو المحدث

93- عن أنس أن رسول الله ﷺ خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال: من أبى؟ فقال: «أبوك حذافة» ثم أكثر أن يقول: «سلونى» فبرك عمر على ركبتيه فقال: رضينا بالله ربا، وبالاسلام دينا، وبمحمد ﷺ نبيا. فسكت [أطرافه في: 540، 4621، 6362، 6468، 7089، 7294]

فائدة: قال ابن بطال: فهم عمر منه أن تلك الأسئلة قد تكون على سبيل التعنت أو الشك، فخشى أن تنزل العقوبة بسبب ذلك فقال: رضينا بالله ربا.. إلخ فرضى النبى ﷺ بذلك فسكت.

28- باب: من أعاد الحديث ثلاث ليفهم عنه وقول النبى ﷺ «ألا وقول الزور» فما زال يكررها.

- روى معلقا ووصله في الشهادات قال ابن عمر: قال النبى ﷺ : «هل بلغت؟» ثلاثا.

95- عن أنس عن النبى ﷺ أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا. [أطرافه في: 6244].

96- تقدم فى حديث [60].

فائدة: بين المراد بذلك في نفس الحديث بقوله حتى تفهم عنه وللترمذى والحاكم حتى تعقل عنه.

29- باب: تعليم الرجل أمته وأهله

97- عن أبى موسى الأشعرى قال: قال رسول الله ﷺ : «ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد ﷺ ، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ، ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها ، فله أجران» [أطرافه في: 2544، 2547، 5083].

فائدة: مطابقة الحديث للترجمة في الأمة بالنص وفي الأهل بالقياس، إذ الاعتناء بالأهل الحرائر في تعليم فرائض الله وسنن رسوله آكد من الاعتناء بالإماء.

30- باب: عظة الإمام النساء وتعليمهن

98- عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ - خرج ومعه بلال فظن أنه لم يسمع النساء، فوعظهن وأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقى بالقرط والخاتم، وبلال يأخذ في طرف ثوبه [أطرافه في: 962، 979، 989، 1431، 1449، 5249، 5880، 5881، 5883، 7325].

قوله: عظة الإمام النساء: كانت الموعظة بقوله: «إني رأيتكن أكثر أهل النار لأنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير». قوله: وتعليمهن: كأنه أعلمهن أن في الصدقة تكفيرا لخطاياهن.

فائدة: سيأتي مزيد عن هذا في كتاب العيدين إن شاء الله. وكذلك الزكاة.

31- باب: الحرص على الحديث

99- عن أبي هريرة أنه قال: قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ : «لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك ، لما رأيتك من حرصك على

الحديث. أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصا من قلبه ، أو نفسه» [أطرافه في: 6570]

قوله: الحديث: المراد فى عرف الشرع ما يضاف إلى النبى ﷺ. **قولــه: أوّل منــك**: فيه فضل الحرص هلى تحصيل العلم.

32- باب: كيف يقبض العلم

روى معلقا ووصله أبو نعيم - كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا يقبل إلا حديث النبي ﷺ وليفشوا العلم. وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرا.

100- عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن الله لا يقبض العلــم انتزاعــا ينتزعه من العباد ، ولكن يقبض بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فــأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»** [أطرافه في: 7307]

قولــه: كيف يقبض العلم: أي كيفية قبض العلم. **قولــه: انظر ما كان**: أى اجمع الذي تجد عندك في بلدك. **قولــه: فاكتبه**: يستفاد منه ابتداء تدوين الحديث النبوي وكانوا قبل ذلك يعتمدون على الحفظ فلما خاف عمر بن عبد العزيز من ذهاب العلم بموت العلماء رأى في تدوينه ضبط له وإبقاء. **قولــه: لا يقبض العلم انتزاعا**: أي محوا من الصدور. **قولــه: حتى إذا لم يبق عالم**: أي لم يبق الله عالما، وفى مسلم «**حتى لم يترك عالما**». **قولــه: بغير علم**: أي فيفتون برأيهم.

فائدة: في الحديث الحث على حفظ العلم، والتحذير من ترئيس الجهلة، وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم. واستدل به الجمهور عن القول بخلو الزمان عن مجتهد ولله الأمر يفعل ما يشاء. سيأتي مزيد في كتاب الاعتصام إن شاء الله.

33- باب: هل يجعل للنساء يوم على حده في العلم؟

102- عن أبي سعيد الخدري قال: قالت النساء للنبي ﷺ غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يوما من نفسك. فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن [أطرافه في: 1249، 7310].

قولــه: على حده: أي ناحية وحدهن. **قولــه: فاجعل لنا**: أي عين لنا. **قولــه: فوعظهن**: التقدير فوفى بوعده فلقيهن فوعظهن. وفى رواية قال: «**موعدكن بيت فلانة فأتاهن فحدثهن**».

فائدة: سيأتي مزيد في الجنائز إن شاء الله.

34- باب: من سمع شيئا فراجع حتى يعرفه

103- عن ابن أبى مليكة أن عائشة كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «**من حوسب عذب**» قالت عائشة: فقلت: أوليس يقول الله تعالى:{**فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا**} فقال: «**إنما ذلك العرض ، ولكن من نوقش الحساب يهلك**» [أطرافه في: 4939، 6537].

قولــه: من سمع شيئا: في لفظ زيادة فلم يفهمه. **قولــه: فراجعه**: أي راجع الذي سمعه منه وفي

"لفظ فراجع فيه".

فائدة: سيأتي مزيد من كتاب الاعتصام والرقاق إن شاء الله.

35- باب: ليبلغ العلم الشاهد الغائب

104- عن أبي شريح الخزاعي أنه قال: سمعت أذناي ووعى قلبي وأبصرت عيناي النبي ﷺ يوم الفتح تكلم بعد حمد الله والثناء عليه إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما، ولا يعضد بها شجرة. فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا: إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، وليبلغ الشاهد الغائب [أطرافه في: 1832، 4295]

قوله: سمعته أذناي.. إلخ: أراد أنه بالغ في حفظه والتثبيت فيه وأنه لم يأخذه بواسطة. **قوله: ولم يحرمها الناس**: أي أن تحريمها كان بوحي من الله لا من اصطلاح الناس. **قوله: يسفك**: هو صب الدم والمراد به القتل.

فائدة: تقدم شيء من ذلك في حديث [67] وسيأتي مزيد في كتاب الحج إن شاء الله.

36- باب: إثم من كذب على النبي ﷺ

106- عن على قال: قال النبي ﷺ : **«لا تكذبوا علي فإنه من كذب علي فليلج النار»**.

107- عن الزبير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار»**.

109- عن سلمة بن الأكوع قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **«من يقل علي مالم أقل فليتبوأ مقعده من النار»**.

110- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«من كذب علي متعمدا ليتبوأ مقعده من النار»** [أطرافه في: 6993].

قوله: لا تكذبوا علي: هو عام في كل كاذب، مطلق في نوع من الكذب، ومعناه لا تنسبوا الكذب إلي، وقد اغتر قوم من الجهلة فوضعوا أحاديث في الترغيب والترهيب وقالوا نحن لم نكذب عليه بل فعلنا ذلك لتأييد شريعته وما ضروا أن تقويله ﷺ مالم يقل يقتضي الكذب على الله تعالى لأنه إثبات حكم من الأحكام الشرعية سواء كان في الإيجاب أو الندب وكذا مقابلهما وهو الحرام والمكروه.

37- باب: كتابه العلم

111- عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي هل عندكم كتاب؟ قال: لا إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة، قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر. [أطرافه في: 3047، 3172، 3179، 6755، 6903، 6915، 7300]

112- عن أبي هريرة: أنه جاء رجل من أهل اليمن فقال: اكتب إلي يا رسول الله. فقال: **«اكتبوا لأبي فلان»** [أطرافه في 6880]

113- عن أبي هريرة قال: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثا عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمر فإنه كان يكتب ولا أكتب.

114- عن ابن عباس قال: لما اشتد بالنبي ﷺ وجعه قال: «**ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده**» قال عمر: إن النبي ﷺ بلغه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط. قال: «**قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع**» فخرج ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين كتابه [أطرافه في: 3168، 4431، 5669، 7366]

فائدة: طريقة البخاري في الأحكام التي يقع فيها الاختلاف ألا يجزم فيها بشيء بل يوردها علىالاحتمال، وهذه الترجمة من ذلك، لأن السلف اختلفوا في ذلك عملا وتركا وإن الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم بل على استحبابه. سيأتي مزيد في كتاب الديات والحج والمغازي إن شاء الله.

38- باب: العلم والعظة بالليل

115- عن أم سلمة قالت: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة فقال: «**سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن. أيقظوا صواحب الحجر ، فرب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة**» [أطرافه في: 1126، 5844، 6218، 7069]

فائدة: أراد البخاري التنبيه على أن النهي عن الحديث بعد العشاء مخصوص بما لا يكون فيه خير - وسيأتي مزيد في كتاب الفتن إن شاء الله.

39- باب: السمر في العلم

116- عن عبد الله بن عمر قال: صلى بنا النبي ﷺ العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال: «**أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحدا**» [أطرافه في: 564، 601]

117- عن ابن عباس قال: بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ عندها في ليلتها، فصلى النبي ﷺالعشاء، ثم جاء إلى منزله فصلى أربع ركعات ثم نام. ثم قام، ثم قال: «**نام الغليم**» - ثم قام، فكنت عن يساره فجعلني عن يمينه. فصلى خمس ركعات، ثم صلى ركعتين، ثم نام حتى سمعت غطيطه، قم خرج إلى الصلاة. [أطرافه في: 138، 183، 697، 699، 728، 1198، 4569، 5919، 6215، 6316، 7452].

قوله: السمر: هو الحديث بالليل قبل النوم. **قوله**: أرأيتكم: أي أعلمتم أو أبصرتم ليلتكم. **قوله**: **لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحدا**: قال النووي: المراد أن كل من كان تلك الليلة على الأرض لا يعيش بعد هذه الليلة أكثر من مائة سنة. **قوله**: **في حديث ابن عباس**: أراد البخاري هنا ما وقع من بعض طرقه مما يدل على حقيقة السمر بعد العشاء وهو ما أخرجه في التفسير [4569] وفيه فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد.

فائدة: يدخل في الباب حديث أنس أن النبي ﷺ خطبهم بعد العشاء وذكره البخاري في الصلاة، ولأنس في قصة أسيد بن حضير ذكره في المناقب وحديث عمر كان النبي ﷺ يسمر مع أبي بكر في الأمر من أمور المسلمين أخرجه الترمذي والنسائي وحديث بن عمر وكان النبي ﷺ يحدثنا عن بني إسرائيل حتى يصبح لا يقوم إلا في عظيم الصلاة. رواه أبو داود وابن خزيمة.

40- باب: حفظ العلم

118- عن أبي هريرة قال: إن الناس يقولون: أكثر أبو هريرة ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثا. ثم يتلو:{**إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلعَنُهُمُ اللّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاَّعِنُونَ * إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ**}. إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه، ويحضر مالا يحضرون، ويحفظ مالا يحفظون. [أطرافه في: 119، 2047، 2350، 3648، 7354].

119- عن أبي هريرة قال: قلت يا رسول الله، إني أسمع حديثا كثيرا أنساه. قال: «**ابسط رداءك**» فبسطه. قال: فغرف بيده ثم قال: «**ضمه**» فضممته، فما نسيت شيئا بعد [أطراف في: 118].

120- عن أبي هريرة قال: حفظت عن رسول الله ﷺ وعاءين: فأما أحدهما فبثثته وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم.

قوله: أكثر أبو هريرة: أي من الحديث عن رسول الله ﷺوذلك لأنه أحفظ الصحابة للحديث. قاله الشافعي وذكر البخاري أنه روى عنه ثمانمائة نفس من التابعين ولم يقع هذا لغيره، وكان أبو هريرة متصديا للفتوى والتحديث إلا أن مات. **قوله: لولا آيتان**..... إلخ: أي لولا أن ذم الله الكاتمين للعلم ما حدث أصلا. **قوله: إن إخواننا**..... إلخ: هذا سبب الكثرة في الرواية عنه. **قوله: وعاءين**: مراده أن محفوظه في الحديث لو كتب لملأ وعاءين. **قوله: بثثته**: أي أذعته ونشرته. **قوله: قطع هذا البلعوم**: حمل العلماء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء، وأحوالهم وزمانهم، وقد كان أبو هريرة يكني عن بعضه ولا يصرح به خوفا على نفسه منهم، كقوله أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان. يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين فمات قبلها بسنة. وقال ابن المنير: أراد بقوله أهل جور إذا سمعوا عيبه لفعلهم وتضليله لسعيهم. وسيأتي مزيد في كتاب الفتن إن شاء الله.

41- باب: الإنصات للعلماء

121- عن جرير أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع: استنصت الناس، فقال: «**لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض**» [أطرافه في: 4405، 6869، 7080].

قوله: الإنصات للعلماء: أي السكوت والاستماع لما يقولونه - قال ابن بطال: الإنصات للعلماء لازم للمتعلمين لأن العلماء ورثة الأنبياء.

42- باب: من سأل وهو قائم عالما جالسا

123- عن أبي موسى قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما القتال في سبيل الله؟ فإن أحدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية. فرفع إليه رأسه - قال: وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائما - فقال: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله** ﷻ» [أطرافه في: 2810، 3126، 7458].

فائدة: استفيد أن العالم الجالس إذا سأله شخص قائم لا يعد في من باب من أحب أن يتمثل له الرجال قياما بل هو جائز بشرط أمن الإعجاب قال ابن المنير.

43- باب: السؤال والفتيا عند رمي الجمار

124- عن عبد الله بن عمرو قال: رأيت النبي ﷺ عند الجمرة وهو يسأل، فقال رجل: يا رسول الله نحرت قبل أن أرمي. قال: قال «**ارم ولا حرج**» قال آخر. يا رسول الله حلقت قبل أن أنحر. قال: «**انحر ولا حرج**» فما سئل عن شئ قدم ولا أخر إلا قال: «**افعل ولا حرج**» [طرفه في 83]

فائدة: مراده أن اشتغال العالم بالطاعة لا يمنع من سؤاله عن العلم ما لم يكن مستغرقا فيها وإن الكلام في الرمي وغيره من المناسك جائز وأن سؤال العالم على قارعة الطريق عما يحتاج إليه السائل لا نقص فيه على العالم وسيأتي مزيد في كتاب الحج إن شاء الله.

44- باب: قول الله {وَمَا أُوتِيتُم مِّن الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً}

125- عن ابن مسعود قال: بينا أنا أمشي مع النبي ﷺ في خرب المدينة - وهو يتوكأ على عسيب معه - فمر بنفر من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح. وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يجئ فيه بشيء تكرهونه. فقال بعضهم: لنسألنه. فقام رجل منهم فقال: يا أبا القاسم، ما الروح؟ فسكت: فقلت: إنه يوحي إليه، فقمت. فلما انجلى عنه فقال:{**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّن الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً**} قال الأعمش هكذا في قراءتنا [أطرافه في: 4721، 7297، 7456، 7462].

فائدة: سيأتي شرح ذلك في كتاب التفسير إن شاء الله.

45- باب: من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم الناس عنه فيقعوا في أشد منه

126- عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ : «**يا عائشة لولا قومك حديث عهدهم – قال ابن الزبير: بكفر – لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين: باب يدخل الناس ، وباب يخرجون**» ففعله ابن الزبير [أطرافه في: 1584، 4484، 7243].

قوله: من ترك بعض الاختيار: أي فعل الشيء المختار والإعلام به. **قوله: ففعله ابن الزبير**: من قول الراوي الأسود بن يزيد النخعي - تابعي -.

فائدة: كانت قريش تعظم الكعبة جدا فخشي النبي ﷺ أن يظنوا أنه غير بنائها لينفرد بالفخر

عليهم في ذلك ويستفاد ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، وترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه.

46- باب: من خص بالعلم قوما دون قوما كراهية ألا يفهموا

127- عن على قال: حدثوا الناس بما يعرفوه أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟

128- عن أنس أن النبي ﷺ - ومعاذ رديفه على الرحل - قال: «**يا معاذ بن جبل**» قال: لبيك يا رسول الله وسعديك. قال: «**يا معاذ**» قال: لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا. قال: «**ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار**» قال: يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: «**إذا يتكلوا وأخبر بها معاذ عند موته تأثما**».

قوله: من خص بالعلم.. إلخ: أي سوى قوم. **قوله: بما يعرفون**: أي سوى يفهمون وروى أبو نعيم زيادة «**ودعوا ما ينكرون**» أي يشتبه عليهم فهمه. وعند مسلم عن ابن مسعود: «**ما أنت محدثا قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة**». **قوله: لبيك وسعديك**: أي إجابة بعد إجابة وإسعاد بعد إسعاد كأنه قال لبا لك وإسعاد.**قوله: صدقا**: فيه احتراز عن شهادة المنافق فيشهد بلفظه ويصدق قلبه. **قوله: يتكل**: أي يمتنعوا من العمل اعتمادا على ما يتبادر من ظاهره. **قوله: تأثما**: أي خشية الوقوع في الإثم الحاصل من كتمان العلم. وقد أخذ معاذ بعموم المنع فلم يخبر بها أحد ثم ظهر له أن المنع هو الإخبار عموما فبادر قبل موته فخبر بها خاصا من الناس فجمع بين الحكمين وفهم معاذ أن النهي ليس للتحريم لأن النبي ﷺ أمر أبا هريرة أن يبشر بذلك. أخرجه مسلم.

47- باب: الحياء في العلم

روى معلقا ووصله أبو نعيم، قال مجاهد: لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر - وروى معلقا ووصله مسلم، قالت عائشة: نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين.

130- عن أم سلمة قالت: جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن الله لا يستحى من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا هى احتلمت؟ قال النبي ﷺ : «**إذا رأت الماء**» فغطت أم سلمة - تعني وجهها - وقالت: يا رسول الله وتحتلم المرأة؟ قال: «**نعم ، تربت يمينك ، فبم يشبهها ولدها؟**» [أطرافه في: 282، 3328، 6091، 6121].

قوله: إن الله لا يستحي من الحق: أي لا يأمر بالحياء في الحق. وقدمت أم سليم هذا الكلام بسطا لعذرها في ذكر ما تستحي النساء من ذكره بحضرة الرجال، ولهذا قالت لها عائشة كما في مسلم: فضحت النساء. **قوله: إذا هي احتلمت**: أى رأت في منامها أنها تجامع. **قوله: إذا رأت الماء**: يدل على تحقق وقوع ذلك وجعل رؤية الماء شرطا للغسل يدل على أنها إذا لم تر الماء لا غسل عليها. **قوله: وتحتلم**: قيل فيه دليل على أن الاحتلام يكون في بعض النساء دون بعض ولذلك أنكرت أم سلمة ذلك لكن الجواب يدل على أنها إنما أنكرت وجود المني من أصله ولهذا

أنكر عليها.

فائدة: سيأتي الكلام على مباحثه في كتاب الطهارة إن شاء الله تعالى - تقدم شيء من ذلك في حديث [72].

48- باب: من استحى فأمر غيره بالسؤال

132- عن على قال: كنت رجلا مذاءً - فأمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ فسأله فقال «**فيه وضوء**» [أطرافه في: 178، 269].

فائدة: سيأتي مزيد في الكلام عليه فى كتاب الطهارة إن شاء الله.

49- باب: من أجاب السائل بأكثر مما سئل

134- عن ابن عمر عن النبي ﷺ، أن رجلا سأله: ما يلبس المحرم؟ فقال: «**لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه الورس أو الزعفران ، فإن لم يجد النعلين فليلبس الخفين ، وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين**» [أطرافه في: 366، 1542، 1838، 1842، 5794، 5803، 5805، 5806، 5847، 5852].

فائدة: قال ابن المنير: موقع هذه الترجمة التنبيه على مطابقة الجواب للسؤال غير لازم، بل إذا كان السبب خاصا والجواب عاما جاز، و حمل الحكم على عموم اللفظ لا على خصوص السبب لأنه جواب وزيادة فائدة. ويؤخذ منه أن المفتي إذا سئل عن واقعة واحتمل عنده أن يكون السائل يتذرع بجوابه إلى أن يعديه إلى غير محل السؤال تعين عليه أن يفصل الجواب، ولهذا قال: «**فإن لم يجد النعلين**» فكأنه سأل عن حالة الاختبار فأجابه عنها وزاده حالة الاضطرار، وليست أجنبية عن السؤال لأن حالة السفر تقتضي ذلك ولأن السائل سئل عما يلبس فأجيب بما لا يلبس، إذ الأصل الإباحة ولو عدد له ما يلبس لطال به. بل كان لا يؤمن أن يتمسك بعض السامعين بمفهومه فيظن اختصاصه بالمحرم وأيضا فالمقصود ما يحرم لبسه لا ما يحل له لبسه لأنه لا يحب له لباس مخصوص بل عليه أن يجتنب شيئا مخصوصا - وسيأتي بقية الكلام على فوائده في كتاب الحج إن شاء الله تعالى.

تم بحمد الله كتاب العلم ويليه كتاب الوضوء إن شاء الله.

* * * * *